

قرار رقم (28) لسنة 2024

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة عمار للتمويل والإجارة

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة عمار للتمويل والإجارة رقم (AP/2015/0013) الصادرة بتاريخ 2021/05/14؛
- وعلى طلب شركة عمار للتمويل والإجارة لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

- مادة أولى: تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية لشركة عمار للتمويل والإجارة لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية. وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2024/05/12.
- مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح  
رئيس قطاع الإشراف